في الجماليات التداولية:
المعنى القرآني ومقتضيات الأحوال

أ.د. إدريس مقبول أستاذ التداوليات وتحليل الخطاب - المركز الجهوب لمهن التربية والتكوين مكناس

Makboul_driss@yahoo.fr

ملخص:

يتناول هذا المقـــال جوانب من الدلالات التداوليـــة في القرآن الكريم، وكيف تساهم في خلق الصور الجمالية التي يبني من خلالها الوحي قيم المعرفة والتعارف والاعتراف، كما يعيدنـــا هذا المقال لمعالجة قضية الدلالة القرآنية وارتهان فهمها بمقتضيات الأحوال، مما يجعل فقه القرآن فقها تداولياً بالدرجة الأولى.

الكلـــمات المفتاحيـــة: التداوليات_ البلاغـــة_ مقتضيـــات الأحوال_القراءة الديناميكية.

On the Pragmatic Aesthetics:
The Qur'anic Meaning and the Exigencies of the Situation

Abstract:

This article deals with aspects of the pragmatic connotations in the Holy Qur'an, and how they contribute to creating the aesthetic images through which revelation builds the values of

knowledge, acquaintance, and recognition.

This article also brings us back to address the issue of Quranic significance and the dependence of its understanding on the requirements of circumstances, which makes the jurisprudence of the Qur'an a pragmatic jurisprudence in the first place.

key words: pragmatics, Rhetoric, Exigencies of the Situation, Dynamic Reading

كتب المستشرق الفرنسي بيير لارشير Pierre Larcherدراسة بعنوان «تداولية قبل التداولية» (Pierre1998,pp 101,116,Larcher) اعترف فيها بسبق الدراسات البلاغية التي انطلقت من القرآن الكريم إلى الاهتمام بالأبعاد السياقية والتداولية التي جاءت كثمرة نهائية للبحث اللساني في استدماجه للعناصر خارج اللغوية extralinguistic في إنجاز وتأويل اللغة، وعلى نفس المسار قدَّم الأستاذ محمد يونس علي دراسات على درجة متقدمة من التفتيش عن أصول نظرية تداولية في التراث التفسيري والفقهي والأصولي تستمد روحها من فهم لغة القرآن الكريم الذي ألهم العقل المسلم نظرية سياقية مقاصدية جد متطورة اهتمت بالعناصر اللغوية والعناصر غير اللغوية في آن واحد (Ali, Muhammad M. Yunisp7 ,2009).

وجملة العناصر غير اللغوية هي عناصر السياق والمقام التخاطبي وحيثيات المتكلمين والمخاطبين وأنواع القصود وصيغ الاستلزام والاقتضاء التي تفضي للدلالة الاستعمالية من خلال منطق استدلالي خاص كما تقول روزالين جوين Rosalind Gwynne أستاذة العربية والدراسات الإسلامية بجامعة تينيسي (Gwynne, Rosalind, Logic,2009, p77)، وهذه المرتبة من الدلالة التداولية فوق الدلالة (الوضعية) [1]

(1) وتسمى أيضا الدلالة التصورية أي الدلالة المستقلة عن المقام والسياق، وهي المقابل للدلالة الاستعمالية أو السياقية (التداولية).

المعجمية أو اللغوية أو التي يُوصِل إليها مجردُ النظر في أبنية الكلام.

ومن الجماليات التداولية ما تَوَقَّف فهمُه عــلى تحديد نَوعَي القصد المتعين؛ الأولُ الذي يمنحه ظاهر الــكلام أوالثاني الذي يُخَرَّج عليه مضمَــره في الأبنية الحجاجية، ومثاله ما يطلق عليه «إخراج الكلام مَخرج الشــك في اللفظ دون الحقيقة لضرب من المسامحة وحسم العناد»، وقد عقد الزركشي بابا لهذا المعنى ومَثل له بقوله تعالى: (وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين) [سبأ: 24]، واعتبر أن المتكلم وهو النبي صلى الله عليه وســلم يعلم أنه على الهدى، وَأَن مخالفيه عَــلَى الضلالِ، «لَكِنه أَخرَجَ الكَلامَ مَخرَجَ الشك تغَاضِيا وَمسَــامَحَة وَلا شَك عِندَه وَلا ارتِيَاب (الزركشي، 3/ 409)، وفي نظرية التهذيــب التداولية، يؤكد جيوفري ليش Leech من زاوية ما يســميه البلاغة البيشــخصيةInterpersonal Rhetori c أن هذه الاستراتيجية التخاطبية غايتها تفادي الصراع والتأســيس للتقارب والتعاون (Leech,G,1983, p79)، ولدينا في التداولية مبدأ مراعــاة الآخرينConsiderateness وهو مبدأ تكلمت عنه اللســانية الأمريكية جورجيــا غرينGreen وجعلته أحد المبادئ الأساســية في التواصــل اللغوي والتي تندرج ضمن مبدأ أكبر وضعه بول غرايس هو مبدأ التعاون (Green1992, p6)، وهو عين أنجزه النبي صلى الله عليه وســلم، وعبارة القرآن الكريم التي جاءت على لسان المصطفى صلى الله عليه وســلم (وإنا أو إياكم لعــلى هدى..إلخ) هي مثال للقاعدة الثالثــة أو قاعدة التخيير التي وضعتها اللســانية الأمريكيــة روبن لايكوف Robin Tolmach Lakoff إلى جانب قاعدتي (التعفف والتودد) ضمن منظورها لمنطق التأدب The Logic of Politeness في التخاطب اللساني.

ومقتضى قاعدة التعفف: لا تفرض على المخاطب شيئا. Don’t impose

ومقتضى قاعدة التخيير: افسح مجال الخيار لمخاطبك. give the receiver options

ومقتضى قاعدة التودد: أظهر ودك واجعل مخاطبك يشــعر بالطمأنينة make the

.(receiver feel good) Lakoff1973,pp292 – 305

وهذا الأسلوب في لغة القرآن يجمع هذه القواعد الثلاثة، وهو يرمي ويستهدف تحقيق الحياد الفكري كمقدمة على طريق تبني الحقيقة، وما أحوجنا اليوم إليه في بيئاتنا التي تفيض بالتوتر والتشنج العقدي، ولا شك أن القرآن الكريم كان دائما يدعو مخالفيه إلى التفكير الهادئ بعيدا عن التعصب والغوغائية الجماعية والانتصار للآبائية المُظلمة، وفي الوقت ذاته يدفع في اتجاه اعتقاد حتمية التنوع ويشجع على الحوار ويؤكد على أن مهمة الداعي إلى الله ليست الهداية وإنما التبليغ، ذلك أن الهداية من الله «إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء، وهو أعلم بالمهتدين» [القصص: 56]، قال السكاكي: «وهذا النوع من الكلام يسمى المنصِف» (السكاكي، 353)، وهذه التسمية تداولية لما ترمي إليه من وصف العلاقة التخاطبية بين مستعملي اللغة، فهو منصف باعتباره موقفا وسطا يراعي طبيعة الاختلاف الفكري بين البشر، ويتوسل بالتدرج والاستدراج[1]، إذ لا سبيل إلى إقناع الجم الغفير من الناس بغلطهم مباشرة، لكنه يكون مفيدا إدخالهم دائرة النسبية، فينَسِّبوا أفكارهم ليضعوها إلى جانب باقي الأفكار والاعتقادات، ليستقيم لهم مراجعتها والنظر بعين الإنصاف لغيرها، إن ما سماه البلاغيون بـ«المنصف» لحظة تنويرية عالية يهديها القرآن الكريم لاتباعه وللبشرية جميعا من أجل تفادي التسلط الفكري والعدوان باسم الإيمان على المخالفين، يعلق التفتازاني مفسرا سبب التسمية: «لأن كل من سمعه قال للمخاطب قد أنصفك المتكلم به» (التفتازاني 1886، 125)، وهو نفس ما ذهب إليه ابن تيمية فقال: «وَهَذَا مِنَ الإِنصَافِ فِي الخِطَابِ الذِي كلّ مَن سَمِعَه مِن وَلِيّ وَعَدوّ قَالَ لِمَن خوطِبَ بِهِ قَد

(1) الاستدراج في البلاغة عبارة عن استراتيجية كلامية غايتها التوصل إلى الغرض من المخاطب بالملاطفة له في بلوغ المعنى المقصود من حيث لا يشعر به، ومثاله مخاطبة إبراهيم لأبيه في القرآن (سورة مريم: 41_45)، فقد جمعت أطراف هذا الفن ولخصته، قال ابن الأثير عقبها: «هذا كلام يهز أعطاف السامعين، ويبهج نفوس المتأملين» يراجع: ابن الأثير، المثل السائر، 2/ 69.

أَنصَفَكَ صَاحِبكَ» (ابن تيمية، 3/ 155)، ووجه جمالية هذا التركيب أو النظم عندهم أو كما قال السبكي «وجه حسنه إسماع المخاطبين الحقّ على وجه لا يزيد غضبَهم، وهو ترك التصريح بنسبتهم إلى الباطل، ويعين على قبوله؛ لكونه أدخل في إمحاض النصح حيث لا يريد لهم إلا ما يريد لنفسه» (السبكي، 1/ 336)، وهذا الموقف هو الذي يعلمنا إياه القرآن في طلب الكلمة السواء وفي ترك التعصب والعنف المفضي للتهارج والتقاتل، وهو الموقف المؤكد لقيمة الإنصاف، وقد انتبه لها أهل الأصول (ابن أمير حاج، 2/ 56)، و جاء الكلام في تأكيد معنى التنسيب السابق، بقوله تعالى: (قل لا تسألون عما أجرمنا ولا نسأل عما تعملون) [سبأ: 25]، قال ابن عادل: «أضاف الإجرام إلى النفس وقال في حقهم «ولا تسألون عما تعملون» ذكر بلفظ العمل لئلا يحصل الإغضاب المانع من الفهم» (ابن عادل1998، 16/ 61)، وهو تفسير يطابق ما ذهبت إليه اللسانية الأمريكية براون بينولوبي Brown, Penelope واللساني البريطاني ستيفان ليفنسون Levinson, Stephen في نظريتهما عن حفظ ماء الوجه ((face – saving Brown1987, p358)،) حيث يحرص المتكلم على عدم إحراج مُخاطَبه أو جرحه أو إهانته، أو لنقل الحذر من الوقوع في أحد المحظورين (إراقة ماء وجه الآخر– face damaging) أو (التهديد بإراقة ماء وجهه face – threatening) في الوقت الذي يقدم نفسه باحترام وتواضع حفظا لماء وجهه متكلماself – face ووجه مخاطَبه الآخرother face –، وهي أرقى استراتيجيات التخاطب التي وَجَّهَ القرآن إليها النبي صلى الله عليه وسلم مع المخالفين، وهي أحد أرقى دروسه للأمة.

فالغاية هي حصول الفهم في جو وُدي لا عدائي أو نِدّي، ليحصل بعدها التفاهم، فلا تفاهم بدون فهم، وأكثر مصائب العالم وسائر البشر اليوم هو ادعاؤها الدخول في التفاهم دون فهم صحيح للذات وللآخر، وخصوصا في جانب الحوار بين أصحاب الديانات كما تقول مونيكا توتس Monika Tautz (Tautz,2007, p293).

إن القرآن الكريم من خلال هذا المثال يؤسس للإنسانية قيم الرشد التي تعصمها

من الاصطدام فضلا عما تؤسسه من الوعي بالاختلاف، وبالحق في الاختلاف إلى الأبد، إذ لا يمكن أن نُدخل هذا العالم كله في صندوق واحد ولا أن نصبغه بلون واحد مهما كان جميلا، «لكم دينكم ولي دين»[الكافرون: 6]، وترتقي التوعية إلى أبعد من ذلك حين تغرس فضيلة التنسيب مع قيمة «المسؤولية» في النفوس وما سماه البلاغيون بالكلام «المنصف»، حتى يتحقق الأنس، فتأنس النفوس ببعضها على ما بينها من تباينات لا توجب العدوان، ويصل الوعي إلى حد الاعتراف بنتائج عمل كل واحد بدون التورط في الإدانة، (فإن كذبوك فقل لي عملي ولكم عملكم، أنتم بريئون مما أعمل وأنا بريء مما تعملون) [يونس: 41].

إن هذا المنظور الهادئ والتأملي في حيوية «اللغة القرآنية» ذات الحمولة التنويرية هو ما يجعل القرآن ذا فاعلية مستمرة ودائمة، ولا يحجب شعاعه المتصل والمنتشر عن الوصول إلى أدق المعاني التواصلية والنفسية وأكثرها تعقيدا في حياتنا ليقدم لها التفسير المناسب، ويجد لأسئلة العصر أجوبة على هدي ما يقدمه من نماذج وقيم.

ومن الجماليات التداولية في القرآن الكريم ما يتصل بمراعاة مقتضيات الأحوال[1]، ومعنى الأحوال ما يلابس إنجاز الخطاب في زمنه ومكانه من أوضاع المخاطبين وقابلياتهم ونفسياتهم، أو ما يسميه جورج بوهاس Georges Bohas الإطار التداولي le cadre pragmatique لبناء الكلام (Bohas,1990,p33 – 42) وماذا تكون البلاغة غير مطابقة الكلام لمقتضى الأحوال؟

ومثلما اعتنى العقل البلاغي بمقتضيات الأحوال لما لها من تأثير دقيق في ترشيح المعنى الجمالي، اعتنى العقل الفقهي والأصولي كذلك بها لما لها من دور في توجيه الحكم الشرعي وتوجب بعد استصحابها إما علما ضروريا بفهم المراد أو توجب ظنا كما قال

(1) ـ إليه أشار ابن الطيب الفاسي بقوله:
بلاغة الكلام ان يطابقا+++بمقتضى الحال وقد توافقا

الغزالي (الغزالي 2012، 1/ 399 – 340).

وقد تكلم فيه الجاحظ في كتابه «البيان والتبيين» وأولاه أهمية كبيرة، بل وجعل مدار البلاغة على معرفته، فقد جاء عن عبد الله بن مسعود أنه قال واضعا الإطار التحديدي لإرسال الكلام وإيجازه أو إمساكه: «حدِّث الناس ما مدحوك بأبصارهم وأذنوا لك بأسماعهم، وإذا رأيت منهم فترة فأمسك»[1]، فكان العرب يطيلون ويقصرون في الخطب بناء على مقتضيات الأحوال، قال الشاعر الزيادي:

يرمون بالخطب الطّوال وتارة وحيَ المَلاحِظ خيفةَ الرّقباء

فمدح الشاعر الإطالة في موضعها ومدح الحذف والإيجاز والتخفيف في موضعه كما قال الجاحظ (الجاحظ، 1/ 144)، والعبارات القرآنية كما يشير الفاروقي تحمل أغنى الدلالات والمعاني في أكثر الصيغ إيجازا، فلغة القرآن تكاد تخلو من الإطناب بمعنى الكلمة الزائدة عن المطلوب، كما أن أية محاولة لإعادة صياغة آية تتطلب كلمات أكثر بكثير وتبدو دائما مُتَكَلَّفة وممطوطة ومصطنعة، وبالتالي أقل جمالا وتأثيرا، بمعنى أقل إثارة من الأصل القرآني، ورغم ذلك فإن الإيجاز ليس أسلوبا مطلقا يلزم انتهاجه في كل مناسبة وفي كل حين، «فثمة مواضع في القرآن يكون فيها التكرار والتوسع ضرورين، لكن لابد أن يكون لهذه الأمثلة ما يسوغها، ومسوغاتها الخاصة موجودة فعلا؛ إذ ليس بالإيجاز حاجة إلى تسويغ، وهو القاعدة العامة في النثر القرآني» (الفاروقي، 482).

وقد لخص أبو هلال العسكري الفرق في مراعاة مقتضيات الأحوال مما يستوجب

(1) _ أورد قريبا منه أبو عبيد القاسم في غريب الحديث دون نسبته لعبد الله بن مسعود، وقال: «حدثهم مَا داموا يشتهون حَدِيثك ويرمونك بِأَبصَارِهِم فَإِذا رَأَيتهم يغضّون أَو ينظرونَ يَمِينا وَشمَالا فَدَعهم من حَدِيثك فَإِنهم قد ملّوا». يراجع: غريب الحديث، تحقيق محمد عبد المعيد خان، (حيدر آباد: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، ط: 1، 1384 هـ).

التطويـــل أو التقصير في جانب حجم الكلام وكثافتـــه، فقال: «الكناية والتعريض لا تعمل عمل الإطناب والتكشيف، وعليه فلكل واحد منهما خصوص ليس للآخر كما يقول أهل المنطق.

وقد رأينا الله تعـــالى إذا خاطب العرب والأعراب أخرج الكلام مخرج الإشـــارة والوحى؛ وإذا خاطب بنى إسرائيل أو حكى عنهم جعل الكلام مبسوطا» (أبو هلال العسكري1419، 193)، وذلك لعمري بسبب ما عرف عن فصحاء العرب من سرعة البديهة، بحيث تكفي فيهم الإشارة، في مقابل ما عرف عن تاريخ بني إسرائيل (وقصة ذبح البقرة خير شـــاهد في القرآن الكريم) من اللف والـــدوران والبحث عن الحيل والتعلات وتأويل الكلام على غير ما خرج له، فلزم معهم البســـط والبيان وحشـــد أساليب الفهم والإفهام ســـدا للذريعة، مع أن التمحل والمكر مذهبهم، قال الشاعر فرحات (جرمانوس1894، 87) :

دع اليهود فلا ينفك خبثُهمُ ... يبدي لدينا دخانَ الكفر والكذبِ

يفاخرون بأجدادٍ بهم فتكوا ... فتك الأفاعي بلا ذنبٍ ولا سبب

ومن أمثلة مد الكلام مراعاة لمقتضيات الأحوال ما يســـمى في البلاغة بالتذييل[1]، وهو ملمح جمـــالي ذو خلفية تداولية، أي أن جهة تعلقه خارجية؛ وقد جعله الباقلاني من ضروب التأكيد (الباقلاني، 155)، والتذييل أكثر تعريفاته ترتبط بأوضاع المتلقين واســـتعدادهم، وقد جعله أبو جعفر النَّحاس النعت الثالـــث للبلاغة القائمة بذاتها، وقال فيه: «الإطالة وإعادة الألفاظ المترادفة على المعنى الواحد بعينه حتى يظهر لمن لم يفهمه ويتوكد عند من فهمه، وسبيل هذا أن يستعمل في المواطن الجامعة, ومع العامة، ومن لا يســـبق خاطره إلى أن يتصور المعنى في أول وهلةٍ إمـــا لبعده عن ذلك أو لقلة

(1) ـ وإليه أشار الناظم بقوله:

وجاء للتوشيع بالتفصيل+++ثان والاعتراض والتذييل

فطنته، لأن الموقف حافلٌ يكثر فيه اللغط والضجة، فيحتاج إلى إشباع المعنى وتوكيده وتكرير الألفاظ المترادفة» (النَّحاس، 276)، ومن أمثلته في القرآن الكريم ما ذكره ابن منقذ (ابن منقذ، 125) في قوله تعالى:

(ذلك جزيناهم بما كفروا وهل يجازي إلا الكفور) [سبأ: 17]

إن أي زيادة في التركيب والنظم لاشــك يكون لها معناها تأسيسا أو توكيدا، وقد سبق للجرجاني أن أخبرنا أنه «كلما زدت شيئا وجدت المعنى قد صار غير الذي كان» (الجرجاني 2002، 439).

فجملــة (وهل يجازى..) تحقق ما قبلها لكنها تزيــده بيانا في مختلف العقول مهما تباينت قدراتها على الفهم، فالكفور هو من يجحد ويصر على الجحود، قال أمية بن أبي الصلت (الشنتمري 2019، 1/ 166) :

إن آيات ربنا باقيات ما يماري فيهم إلا الكفور

ومن أصول الجماليات التداولية التي اســتنبطها الفقهــاء والأصوليون من توارد معنى التأســيس أو التوكيد، فجرى بينهم مذهبان أحدهمــا يرى أن الأمر إذا دار بين التأســيس والتأكيد تعين الحمل على التأســيس، أي على معنــى جديد يجب التفتيش عنه، فالأصل في الكلام أن يفيد المخاطَب به فائدة مســتأنفة غير ما سبق إفادته سابقا به، لأن الاستئنافتأســيس، وإفادة ما أفاده الكلام السابق تأكيد، والتأسيس أولى من التأكيد، فإذا دار اللفظ بينهما تعين حمل المعنى على التأســيس؛ لأن فيه حمل الكلام على فائدة جديدة، وهو خير من حمله على فائدة الأول، وذهب آخرون إلى القول بالتوكيد باعتباره مطلوبا تداوليا تقتضيه أحــوال المخاطبين (الحموي، 1/ 429)، وعند النظر يتبين أن كليهما يرجع في تفسيره لا إلى الدلالة اللغوية في ذاتها فقط، وإنما إلى ما يقصده المتكلم من كلامه بالنسبة للمخاطب به، فهو المستهدَف بالخطاب.

ومما يدخل في هذا الباب مما لا يُخَرَّج الكلام فيه على ظاهره لدواع تداولية وإلا أوقع في مأزق تأويلي لمن يأخذ بالظاهر مع إسقاط ما يلابس الخطاب من مقتضيات تخاطبية، ما سماه صاحب الطراز بالإلهاب والتهييج، وعَرَّفه بحسب مقتضى حال المخاطب بالكلام على أنهما، مقولان على كل كلام في ظاهره دال على الحث على الفعل لمن لا يتصور عقلا منه تركه، كقوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم:

(فَاعبدِ اللهَّ مخلِصاً لَه الدِّينَ) [الزمر: 2]

وقوله أيضا: (فَأَقِم وَجهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطرَتَ اللهِّ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيها لا تَبدِيلَ لِخَلقِ اللهِّ ذلِكَ الدِّين القَيِّم) [الروم: 30]

وقوله عز من قائل: (فَاستَقِم كَما أمِرتَ) [هود: 112].

فحمل الكلام على ظاهرٍ لا يقتضيه الأمر لا يستقيم، وقد علمنا من حاله عليه الصلاة والسلام أنه قد حَصَّل عبادة الله تعالى وإقامة وجهه للدين والاستقامة على الدعاء إليه لا يفتر عن ذلك ولا يتصور منه خلافها، لأن خلافها معصوم منه الأنبياء، فلا يمكن تصوره من جهتهم بحال، ولكن ورودها على هذه الأوامر إنما كان على جهة الحث له بهذه الأوامر وأمثالها.

وفي جانب النهي يدل على طلب ترك الفعل لمن لا يتصور عقلا منه فعله وإتيانه، ومثاله من القرآن الكريم قوله تعالى مُخاطبا رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم:

(فَلا تَكونَنَّ مِنَ الجاهِلِينَ) [الأنعام: 35]

وقوله تعالى:

(لَئِن أَشرَكتَ لَيَحبَطَنَّ عَمَلكَ وَلَتَكونَنَّ مِنَ الخاسِرِينَ) [الزمر: 65]

ولكن الأمر والنهى يصدران لمن هذه حاله على جهة غير الجهة التقليدية في الإلهاب والتهييج له على الفعل أو الكف لا غير، وهذا القول بلاغيا فيما كان واردا في دائرة

الأوامر والنواهي له عليه الصلاة والسلام، «فإنما كان على جهة الإلهاب على فعل الأوامر، والانكفاف عن المناهي والتهييج لداعيته، وحثا له على ذلك، فالأمر في حقه على تحصيل الفعل، والكف عن المناهي فيما كان يعلم وجوبه عليه ويتحقق الانكفاف عنه، إنما هو على جهة التأكيد والحث بالتهييج والإلهاب» (العلوي، 3/ 93).

وحاصل الكلام أن القرآن قد ورد في الجملة مراعيا لمقتضيات أحوال مخاطبيه، فجاء تارة باللمح والإشارة، وتارة بالتصريح والعبارة (أبو زهرة، 120) وتارة يخاطب النبي بالأمر والنهي ومن ورائه جمهور المؤمنين معنيون في المقام الأول، والقرآن في كل ذلك يراعي أحوال المخاطبين واستعدادهم ومقدار فهمهم وتقبلهم، فإن جماليات الكلام وحُسنه لا ينعقدان بغير تلك المراعاة ومطابقتها، وقد شدد السكاكي على أن الكلام لا يتضح في جميع ذلك اتضاحه المثالي إلا بالتعرض لمقتضى الحال كما أنه ليس يخفى أن مقامات الكلام متباينة ومتفاوتة[1]، فمقام التشكر مختلف عن مقام الشكاية، ومقام التهنئة ليس هو مقام التعزية، ومقام الترغيب يباين مقام التخويف، ومقام المدح يباين مقام الذم، ومقام اعتماد الجد يباين مقام ركوب الهزل، و«كذا مقام الكلام ابتداء يغاير مقام الكلام بناء على الاستخبار أو الإنكار ومقام البناء على السؤال يغاير مقام البناء على الإنكار» (السكاكي، 168).

وقد سَلطَ الشاطبي الضوء على المسألة وكشف أهمية مراعاة مقتضى الحال في فهم المراد من كلامه عز وجل في الجملة انطلاقا من أن عِلمَ المَعَانِي وَالبَيَانِ الذي هو الطريق الذي يُعرَف بِهِ إِعجَاز نَظمِ القرآنِ زيادة على مَعرِفَةِ مَقَاصِدِ كَلامِ العَرَبِ؛ إِنَمَا مَدَاره عَلَى مَعرِفَةِ ما يُسمَّى مقتَضَيَاتِ الأَحوَالِ التي يدخل في جملتها عدد من المعطيات منها حَالِ الخِطَابِ مِن جِهَةِ نَفسِ الخِطَابِ، أَوِ المتخاطبين فيما بينهم؛ إِذِ «الكَلام الوَاحِد يَختَلِف فَهمه بِحَسَبِ حَالَيْنِ، وَبِحَسَبِ مخَاطَبَيْنِ، وَبِحَسَبِ غَيرِ ذَلِكَ؛ كَالاستِفهَامِ،

(1) ـ إليه أشار ابن الطيب الفاسي في عقود الجمان:
فصاحة والمقتضى مختلف+++حسب مقامات الكلام يُؤلفُ

لَفظه وَاحِد، وَيَدخله مَعَان أخَر مِن تَقرِيــر وَتَوبِيخ وَغَيرِ ذَلِكَ وَكَالأَمرِ يَدخله مَعنَى الإِبَاحَةِ وَالتهدِيدِ وَالتعجِيزِ وَأَشبَاهِهَا وَلا يَدلّ عَلَى مَعنَاهَا المَرَادِ إِلا الأمور الخَارِجَة، وَعمدَتهَا مقتَضَيَات الأَحوَالِ» (الشاطبي، 4/ 146).

هذه المعاني التي تكلم عنها الشــاطبي والمتولدة عن عناصر خارج لسانية، هي ما يؤسس للجماليات التداولية، وهي أســاس ما يسميه ماتياس روهه Rohe Mathias قراءة ديناميكيــة dynamischen Lesart (Rohe2009,404) للقــرآن الكريم منتجة ومواكبة للعصر لأنها لا تقرأ النص قراءة حرفية وإنما في ســياقه وفي ظروفه، فهي حية لأنها تتفاعل مع معطيات كل عصر.

المراجع:

بالعربية:

ـ ابـــن الأثير، ضياء الدين نصر الله بن محمد، **المثل الســـائر في أدب الكاتب والشـــاعر**، تقديم وتعليق: أحمد الحوفي وبدوي طبانة، (نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع).

ـ الأعلم الشـــنتمري، يوسف بن ســـليمان، **أشعار الشعراء الســـتة الجاهليين**، تخريج إبراهيم شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2019).

ـ ابن أمير حاج، أبو عبد الله شـــمس الدين، **التقريـــر والتحبير**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1403هـ).

ـ الباقـــلاني، أبو بكر محمد بن الطيب، **إعجاز القرآن**، تحقيق الســـيد أحمـــد صقر (مصر: دار المعارف).

ـ ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، **الجواب الصحيح لمن بدل دين المســـيح**، تحقيق علي بن حسن وجماعة، (الرياض: دار العاصمة، ط: 2، 1419هـ).

ـ الجاحظ، عمرو بن بحر، **البيان والتبيين**، (بيروت: دار ومكتبة الهلال، 1423 هـ).

ـ الجرجاني، عبد القاهر، **دلائل الإعجاز**، (صيدا: المكتبة العصرية، 2002م).

ـ جرمانوس، فرحات، **ديوان جرمانوس فرحات**، تحقيق ســـعيد الخـــوري (بيروت: المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين، 1894).

ـ الزركـــشي، أبو عبد الله محمد بن بهـــادر، **البرهان في علوم القرآن**، تحقيـــق محمد أبو الفضل إبراهيم، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، ط1، 1376هـ).

ـ أبو زهرة، محمد بن أحمد، **المعجزة الكبرى القرآن**، (القاهرة: دار الفكر العربي).

ـ الســـبكي، بهاء الدين، **عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح**، تحقيق عبد الحميد هنداوي، (بيروت: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، ط: 1، 1423 هـ).

ـ الســـعد التفتازاني، مســـعود بن عمر، **المطول على التلخيص للخطيب الدمشـــقي**، (المطبعة العثمانية، 1886)، ص125.

ـ الســـكاكي، أبو يعقوب يوســـف بن أبي بكر، **مفتاح العلوم**، دار الكتب العلمية، (بيروت، لبنان، ط: 2، 1407 هـ).

_ الشـــاطبي، إبراهيم بن موسى، **الموافقات**، تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (دار ابن عفان، ط 1 1417هـ).

_ عـــادل، أبو حفص عمر بن علي، **اللباب في علوم الكتاب**، تحقيق عادل عبد الموجود وجماعة، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1998).

_ أبو عبيد، القاسم بن سلام، **غريب الحديث**، تحقيق محمد عبد المعيد خان، (حيدر آباد: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، ط: 1، 1384 هـ).

_ العلوي، يحيى بن حمزة، **الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز**، تحقيق محمد عبد السلام شاهين، (بيروت: المكتبة العنصرية، ط 1، 1423 هـ).

_ الغزالي، أبو حامد، **المستصفى في علم الأصول**، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2012).

_ الفاروقي، إسماعيل راجي، **أطلس الحضارة الإسلامية**، ترجمة عبد الواحد لؤلؤة، (الرياض: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مكتبة العبيكان).

_ ابن منقذ، أســـامة بن مرشد، **البديع في نقد الشـــعر**، تحقيق أحمد بدوي، وحامد عبد المجيد، (القاهرة، 1380هـ).

_ ابن نجيم، شـــهاب الدين الحموي، **غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1405هـ).

_ النَّحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد، **عمدة الكتاب**، تحقيق بسام عبد الوهاب الجابي، (دار ابن حزم، الجفان والجابي للطباعة والنشر، ط1، 1425 هـ).

_ أبو هلال العسكري، الحســـن بن عبد الله، **الصناعتين**، تحقيق علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، (بيروت: المكتبة العصرية، 1419 هـ).

الأجنبية:

_ Ali, Muhammad M. Yunis, Medieval Islamic Pragmatics: Sunni Legal Theorists› Models of Textual Communication, Routledge; Reissue edition, 2009.

_ Bohas, Georges, Guillaume, Jean Patrick et Kouloughli D E, The Arabic linguistic tradition, Londres ; New York: Routledge, coll. «Arabic thought and culture », 1990.

_ Brown, Penelope et Levinson, Stephen C. Politeness: Some Universals in Language Usage, Cambridge University Press, 1987.

_Green, M;G, «The cooperative Principle, rationality and the nature of politeness», University of Illinois, 1992.

_Gwynne, Rosalind, Logic, Rhetoric and Legal Reasoning in the Qur›an: God›s Arguments, Routledge; 1st edition, 2009.

_ Lakoff , Robin, The Logic Of Politeness , In the ninth regionale meeting Chicago linguistic society , Chicago , 1973.

_ Larcher, Pierre, Une pragmatique avant la pragmatique: «médiévale», «arabe» et «islamique», in «arabe» et «islamique». Histoire Epistémologie Langage, SHESL/ EDP Sciences, 1998, tome XX (fasc. 1).

_ Leech,G, Principles of Pragmatics, Routledge; 1er edition, 1983.

_ Rohe, Mathias , Das islamische Recht: Geschichte und Gegenwart, Beck C. H. 2009.

_ Tautz, Monika, Interreligiöses Lernen im Religionsunterricht: Menschen und Ethos im Islam und Christentum (Praktische Theologie heute, Band 90), W. Kohlhammer GmbH, 2007.